

من الوزير الأول

إلى

السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة

والولاة ورؤساء البلديات ورؤساء ومديري المؤسسات العمومية

الموضوع : نظام تصنيف الوثائق المشتركة بين الوزارات والمؤسسات العمومية.
المراجع : - الأمر عدد 1981 لسنة 1988 المؤرخ في 13 ديسمبر 1988 كما تم
تنقيحه بالأمر عدد 2548 لسنة 1998 المؤرخ في 28 ديسمبر 1998.
- قرار الوزير الأول بتاريخ 29 ديسمبر 2001 المتعلق بالمصادقة على
نظام تصنيف الوثائق المشتركة بين الوزارات والمؤسسات العمومية.

أما بعد، وفي إطار وضع نظام للتصرف في الوثائق العمومية والأرشيف،
وسعيا إلى إرساء تصنيف موحد للوثائق المشتركة بما يكفل حسن تداولها وسرعة
الرجوع إليها، تم بموجب قرار الوزير الأول المؤرخ في 29 ديسمبر 2001
المصادقة على نظام تصنيف الوثائق المشتركة بين الوزارات والمؤسسات
العمومية وإعداد وطبع وثيقة للغرض (ملحق الرائد الرسمي للجمهورية التونسية
عدد 2 بتاريخ 04 جانفي 2002).

وينطبق هذا النظام على الوثائق والملفات الجارية الإستعمال لدى مصالح الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية، والتي تنتمي إلى صنف الوثائق المشتركة. ويتم عند الإقتضاء تقديم مقترحات تحيين نظام التصنيف إلى الأرشيف الوطني الذي يتولى رفعها إلى السلطة المسؤولة على هذه العملية.

ونظرا لأهمية الموضوع، الرجاء من السيدات والسادة الوزراء وكتاب الدولة والولاة ورؤساء البلديات ورؤساء ومديري المؤسسات العمومية دعوة المصالح الراجعة لهم بالنظر إلى اقتناء ملحق الرائد الرسمي المتضمن لنظام التصنيف المذكور لدى المطبعة الرسمية، والعمل على تطبيقه في التصرف في الوثائق المشتركة.

والسلام
Heu
شيش